لإمامة في الفكر الشيعي

م.م رافد حسن مجيد
جامعة ميسان- كلية التربية الاساسية

المقدمة

تعتبر مسألة الإمامة من أهم المسائل التي أثير حولها الجدل وسفكت من اجلها الدماء فما سل سيف في الإسلام مثلما سل على الإمامة وسقطت من اجلها أول شهيدة دافعت عن الإمامة أم أبيها (ع)، وحاولت جاهدة بعض التيارات والاتجاهات من القدماء والمعاصرين إثارة الشبهات حول فكرة الإمامة عند الشيعة، وذلك بهدف تقويضها والتشكيك في نشأتها لإيصال المسلمين إلى قناعة بأنها فكرة طارئة على الدين ومخترعة من قبل عناصر مدسوسة، فكان لا بد من إثبات الإمامة بالطرق الشرعية والعقلية لنقض تلك الشبهات، وأبطال تلك الفكرة، وهذا ما حاولنا إثباته في هذا البحث المختصر.

بدأت جذور هذه المسألة قبل وفاة الرسول(ص) وبدت جلية في يوم الغدير حين قال مقولته الشهيرة: (من كنت مولاه فهذا علي مولاه)[1]، فمن ذلك الحين أختلف المسلمون إلى فرقتين: فرقة تؤمن بتنصيب الإمام علي(ع) إماماً وخليفةً من قبل الله (عز وجل) للمسلمين كافة وأخرى ترى أن رسول الله (ص) مات ولم يوص لأحد من بعده، فاختاروا إمامهم عن طريق البيعة أو الشورى أو ما إلى ذلك، ونحن في هذا البحث لا نريد التطرق إلى ذلك الخلاف، إنما نريد أن نبحث مسألة الإمامة في منظومة الفكر الشيعي الملتزمة بالنص والتعيين وبلحاظ جهة بيان الأدلة العقلية والنقلية على وجود اصل الإمامة والسؤال الأخر المهم الذي سنحاول الإجابة عنه أن شاء الله تعالى هو هل أن تعيين الخليفة بعد رسول الله (ص) حق لله سبحانه وتعالى وليس للناس فيه أي اختيار، أم انه حق للناس ولا علاقة لله سبحانه وتعالى به أو هو حق مشترك بينهما.

يحتوي البحث على ثلاثة مباحث المبحث الأول في بيان معنى الإمامة لغةً واصطلاحاً عند علماء الأمامية والمبحث الثاني في شروط الإمامة وأهميتها والمبحث الثالث في بيان الأدلة على ثبوت الإمامة ولكون هذا البحث يحتوي على مطلبين الأدلة النقلية والعقلية تناولنا جانباً من كل من الأدلة مع مراعاة الاختصار في ذلك وعليه فسيكون

المبحث الأول: البحث في معنى الإمامة ولانقسامه إلى معنى لغوي واصطلاحي

ينقسم المبحث إلى أمرين:

الأمر الأول: –الإمامة في اللغة: مشتقة من: أمَّ القوم أو: أمَّ يؤم إذا صار لهم إماماً يتبعونه ويقتدون به.

قال ابن منظور: (الإمام كل من ائتمَّ به قوم كانوا على الصراط المستقيم أو كانوا ضالين)[2].

وقال الفراهيدي: (والإمام الطريق قال تعالى :(وإنهما لبامام مبين والإمام بمنزلة القدام، وفلان يؤم القوم أي يقدمهم)[3].

وفي المعجم الوسيط: (الإمام من يؤتم به الناس من رئيس أو غيره)[4].

1- أبو القاسم علي بن طاهر ذي المناقب، الشريف المرتضى، رسائل الشريف المرتضى، ج٤، ص١٣٢.
2- جمال الدين محمد بن مكرم بن علي، ابن منظور، لسان العرب، ١٣٣.
3- الخليل بن احمد، الفراهيدي، كتاب العين مرتباً، ج١، ص٨٨.
4- المعجم الوسيط، مجمع اللغة العربية، ج١، ص٥٧.

والخلاصة أن الإمامة لغةً تطلق: على الطريق الواضح ودليل القوم والكتاب.

والأمر الثاني: الإمامة اصطلاحاً: ورد لفظ الامام في الفكر الشيعي على معنيين:

المعنى الاول: معنى عام ويراد به منصب الحكومة وإقامة الحدود سواء شغل هذا هذه المنصب المعصوم او شغله غيره، وهذا المعنى يعتقد الشيعة فيه انه للنبي (ص) ومن بعده للائمة الاثني عشر (ع) ومن بعدهم للفقهاء العدول، وقد انتشر هذا المعنى للفظة عند متكلمي السنة وفقهائهم منذ القرن الاول الهجري الى اليوم، اما عند الشيعة فقد بقي منحصراً في التراث الروائي ولم يستخدم في التراث الفقهي الا عند ثلة معاصرة منهم.

المعنى الثاني: معنى خاص يراد به خصوص الاثني عشر وصياً للنبي حيث اصبحت علماً خاصاً لهم (ع) لغلبة استعماله من قبل الشيعة فيهم (ع).

وهذا المعنى هو المراد لمتكلمي الشيعة في كتبهم الكلامية المشهورة.

قال الشيخ المفيد(قده): (الإمامة هي التقدم في ما يقتضي طاعة صاحبه والاقتداء به)١.

وقال الطبرسي(قده) في مجمع البيان: (المستفاد من لفظ الإمام أمران أحدهما: إنه المقتدى في أفعاله وأقواله، والثاني: إنه الذي يقوم بتدبير الإمة وسياستها، والقيام بأمورها، وتأديب جناتها، وتولية ولاتها، وإقامة الحدود على مستحقيها ومحاربة من يكيدها ويعاديها)٢.

وقال الفاضل السيوري(قده): (الإمامة رئاسة عامة لشخص من الاشخاص في أمور الدين والدنيا)٣.

وزاد العلامة الحلي(قده)، على ذلك قوله: (نيابة عن النبي)٤.

وقال ابن ميثم البحراني: (الإمامة رئاسة عامة لشخص من الناس في امور الدين والدنيا؛ اذ الرئاسة هي الجنس القريب للإمامة، ومجموع القيود الباقية خاصة مركبة؛ اذ كل منها لا يخص نوع الامامة دون كل ما عداه، وان خصه بالنسبة الى بعض الاشياء: فان كون الرئاسة عامة وان ميز نوع الامامة عن نوع القضاء وكل رئاسة خاصة، لكنه لا يميزه عن نوع السلطنة الجورية، اذ هي عامة ايضاً. وقولنا: (لشخص) وان ميزه عن رئاسة لشخصين او أكثر، غير انه لا يميزه عن السلطنة الجورية ايضا، وقولنا: (في امور الدين والدنيا) وان ميزه عن سلطان الجور، غير انه لا يكفي في تميزه اذ ليس كل رئاسة في امور الدين والدنيا وجب ان تكون عامة، فأذن كل واحد من هذه القيود، وان كان اعم من نوع الإمامة، الا انها إذا اجتمعت حصل، اي مجموعة اعراض بمجموعها تكون عرضاً خاصاً)٥.

وقال السيد البهبهاني: (الإمامة عبارة عن الخلافة عن الرسول (ص) ، في أُمور الدين والدنيا، وإفتراض طاعته على الأُمّة فيما أمر به أو نهى عنه)٦.

ومما سبق يمكن ان نعرف الامامة: (رئاسة عامة في أمور الدين والدنيا نيابة عن النبي (ص))٧.

ويؤيد هذا التعريف الاصطلاحي ما ورد في الحديث عن الإمام الرضا (ع): (إن الإمامة زمام الدين ونظام المسلمين، وصلاح الدنيا وعز المؤمنين)٨.

1- محمد بن محمد بن نعمان، الشيخ المفيد، الإفصاح في إمامة أمير المؤمنين، ص٢٧.
2- الفضل بن الحسن، ابو علي الطبرسي، تفسير مجمع البيان، ج١، ص٣٧٧.
3- الفاضل السيوري، إرشاد الطالبين على كتاب نهج المسترشدين، ص١٦٠.
4- الحسن بن مطهر، العلامة الحلي، الكتاب النافع يوم الحشر، ص٤٥.
5- ميثم بن علي بن ميثم، البحراني، النجاة في القيامة في تحقيق أمر الإمامة، ص٤١.
6- علي بن محمد بن علي، السيد علي البهبهاني، مصباح الهداية في اثبات الولاية، ص٦٢.
7 - ينظر مولى محمد صالح المازندراني، شرح أصول الكافي، ج١، ص١٤.
8 - محمد بن يعقوب بن إسحاق، الكليني، الكافي، ج١، ص٢٠٠.

مع ملاحظة جديرة بالاهتمام وهي ان ما ذكر في التعريف من انها رئاسة في امور الدين والدنيا، انما هو تعريف في شان من شؤون الامامة، وفي وظيفة من وظائف الامام، والا فالإمامة نظير النبوة بما للأخيرة من الدرجات العالية.

المبحث الثاني: الإمامة شروطها وأهميتها:

في هذا المبحث سنتناول مطلبين مهمين هما شروط الإمامة وأهميتها، ولهذا فالبحث يكون على مطلبين:

المطلب الأول: شروط الإمامة: تتلخص شروط الإمامة في المنهج الشيعي في أربع شروط رئيسية وهي كالآتي:

١-**العصمة**: لغة بمعنى المنع قال ابن منظور(العِصْمة في كلام العرب: المَنْعُ. وعِصْمةُ الله عَبْدَه: أن يَعْصِمَه مما يُوبِقُه. عَصَمه يَعْصِمُه عَصْماً: منَعَه ووَقَاه. وفي التنزيل: لا عاصِمَ اليومَ مِنْ أَمْرِ الله إلا مَنْ رَحِمَ؛ أي لا مَعْصومَ إلا المَرْحومُ)[1].

وإما العصمة في الاصطلاح: فقد عرفها الشيخ المفيد(العصمة لطف يفعله الله بالمكلف بحيث يمتنع منه وقوع المعصية وترك الطاعة مع قدرته عليهما)[2].

وبالإمعان في التعريف المذكورة يتضح دفع شبهة ان العصمة تسلب الاختيار عن صاحبها فلا يقدر معها على ارتكاب المعصية ومعه لا تصبح فضيلة ومكرمة؟

والجواب: ان العصمة لا تسلب الاختيار عن الانسان فالانسان المعصوم مختار في فعله قادر على الفعل والترك.

ومن الذين قالوا بوجوب عصمة الإمام العلامة الحلي(قده) قال: (. . . ولأن الحاجة إلى الإمام إنما هي للانتصاف للمظلوم من الظالم ورفع الفساد وحسم مادة الفتن ولأن الإمام لطف يمنع القاهر من التعدي ويحمل الناس على فعل الطاعات واجتناب المحرمات ويقيم الحدود والفرائض ويؤاخذ الفساق ويعزر من يستحق التعزير فلو جازت عليه المعصية وصدر عنه انتفت هذه الفوائد)[3].

والشيخ المظفر(قده) حيث قال: (ونعتقد أن الإمام كالنبي يجب أن يكون معصوماً من جميع الرذائل والفواحش ما ظهر منها وما بطن من سن الطفولة إلى الموت عمداً وسهواً كما يجب أن يكون معصوماً من السهو والخطأ والنسيان لأن الأئمة حفظة الشرع والقوامون عليه حالهم في ذلك حال النبي (ص))[4].

٢-التعيين والنصب من قبل الله تعالى ورسوله (ص).

إن الإمامة منصب إلهي والتصدي له بالمعنى الشرعي الشامل لدينا لم يتحقق إلا بالتعيين الإلهي فالنص الشرعي على الإمامة من أبرز شرائطها، بعيداً عن اختيار الناس فقد قال سبحانه: (وما كان لمؤمن ولا مؤمنة إذا قضى الله ورسوله أمرا أن يكون لهم الخيرة من أمرهم) [5] ، فلا بد من الانصياع التام والتسليم المطلق لقضاء الله وقضاء رسوله لأن قضاء الرسول(ص) قضاء الله تعالى: فليس للمؤمن أن يختار لنفسه أمراً وفي هذا الأمر قضاء إلهي محتوم فالخلافة منصب إلهي مقرر من قبل الله تعالى حيث اصطفى لهذا المنصب من يرى فيه الأهلية والقدرة على تحمل مسؤوليتها وأمام هذا التشريع لا نخير أنفسنا في اتباع هذا الخليفة باجتهاد أو استحسان بل لا اجتهاد ولا استحسان أمام النص المقدس وقد علمنا قصور عقولنا وقدراتنا في هكذا تشريعات.

---

1 - جمال الدين محمد بن مكرم بن علي، ابن منظور، لسان العرب، ٢٩٧٦.
2 - النكت الاعتقادية، الشيخ المفيد، ص٣٧.
3- الحسن بن يوسف المطهر، العلامة الحلي، نهج الحق وكشف الصدق، ص١٦٤.
4- محمد رضا مظفر، الشيخ المظفر، عقائد الإمامية، ص٧٦.
5- الأحزاب: ٣٦.

وعلى هذا جاء اللطف الإلهي ليشملنا بعنايته ويحسم هذا الأمر بالتعيين قال تعالى (وإذ ابتلى إبراهيم ربه بكلمات فأتمهن قال إني جاعلك للناس إماما قال ومن ذريتي قال لا ينال عهدي الظالمين) [1]، فكان لإبراهيم الخليل (ع) طموح في أن يتقلد من ذريته هذا المنصب الإلهي ولكن التشريع نسف إمامة الظالمين وإن كانوا من ذرية إبراهيم(ع)، وفي آية أخرى قال تعالى: (يا داود إنا جعلناك خليفة في الأرض فاحكم بين الناس بالحق ولا تتبع الهوى فيضلك عن سبيل الله)٢، وهكذا فمسألة الخلافة هي اختيار إلهي وليس للمؤمنين أن يتدخلوا في هذا الاختيار بل عليهم الطاعة لله وحده (الله أعلم حيث يجعل رسالته) ٣.

٣-**أن يكون عالماً بجميع مسائل الدين** : وان لم يكن أعلم الناس لم يؤمَن عليه تقلب الأحكام والحدود، وتختلف عليه القضايا المشكلة، فلا يجيب عنها أو يجيب عنها بخلافها.

واستدل الشريف المرتضى على وجوب أعلمية الإمام بجميع الأحكام بأدلة منها:

(أن الإمام إمام في سائر الدين، ومتول للحكم في جميعه: جليله ودقيقه، ظاهره وغامضه، وليس يجوز أن لا يكون عالِماَ بجميع الأحكام وهذه صفته؛ لأن من المتقرر عند العقلاء قبح استكفاء الأمر وتوليته مَن لا يعلمه)٤.

٤-**الإمام يجب أن يكون أفضل رعيته في جميع صفات الكمال**: من العلم والكرامة والشجاعة والفقه والرأفة والرحمة وحسن الخلق والسياسة، ولا بد من تمييزه بالكمالات النفسية والكرامات الروحانية، بحيث لا يشاركه في ذلك أحد من الرعية، فيجب أن يكون الإمام أفضل الناس، وإلا فكيف تجب طاعته واتباعه، واستدل متكلمي الشيعة على ذلك بقوله تعالى (أفمن يهدي إلى الحق أحق أن يتبع أم من لا يهدي إلا أن يهدى) قال العلامة الحلي(الإمام يجب أن يكون أفضل من رعيته. واتفقت الإمامية على ذلك. وخالف فيه الجمهور، فجوزوا تقديم المفضول على الفاضل. وخالفوا مقتضى العقل، ونص الكتاب، فإن العقل يقبح تقديم المفضول، وإهانة الفاضل، ورفع مرتبة المفضول، وخفض مرتبة الفاضل، والقرآن نص على إنكار ذلك، فقال تعالى:(أفمن يهدي إلى الحق أحق أن يتبع أم من لا يهدي إلا أن يهدى، فما لكم كيف تحكمون). وقال تعالى:(هل يستوي الذين يعلمون والذين لا يعلمون إنما يتذكر أولوا الألباب). وكيف ينقاد الأعلم، الأزهد، الأشرف، حسبا ونسبا، للأدون في ذلك كله)٥.

وبلحاظ هذه الشروط لا تقاس الإمامة بصغر سن أو كبر فالإمام الجواد (ع) كسائر الأئمة الهداة يتسم بكل خصائل وشروط الإمامة على الرغم من صغر سنه الذي ما كان يتجاوز الثامنة، ففي الفكر الشيعي لا يعد عمر الفرد ملاكاً ومعياراً لإحراز منصب الإمامة وإنما الملاك والمعيار هو النص من الرسول (ص) .

ومن هذا المنطلق أجاب الإمام الرضا (ع) أصحابه الذين تساءلوا عن إمامة الجواد مع عدم بلوغه فقال (ع)(إن الله تعالى بعث عيسى بن مريم (ع) رسولاً نبياً صاحب شريعة مبتدأه في سن أصغر من السن التي فيها أبو جعفر)٦.

فإن قيل: هذا المثال المذكور في الحديث مختص بمسألة النبوة دون الإمامة؟

1- البقرة:١٢٤.
2- ص: ٢٦.
3- الانعام: ١٢٤.
4 - ينظر الشافي في الإمامة، الشريف المرتضى، ص٧٦.
5 - نهج الحق وكشف الصدق، العلامة الحلي، ص ١٧١.
6- محمد بن يعقوب بن إسحاق، الكليني، الكافي، ج١، ص٣٢٢.

قلنا: الإمامة تُعتبر استمراراً لمقام النبوة وإتماماً للرسالة، وان اختيار النبي والإمام معاً بيد الله عز وجل.

أهمية معرفة الإمامة:

البحث عن الامامة بحث في غاية الحساسية والاهمية، لأننا نرى وجوب معرفة الامام، وعندما نبحث عن الامام وتعيين الامام بعد رسول الله (ص) نريد أن نعرف الحق في هذه المسألة الخلافية، ثم لنتخذه قدوةً وأُسوة، لنقتدي به في جميع شؤوننا، وفي جميع أدوار حياتنا. فنحن نريد أن نعرفه ولنجعله واسطة بيننا وبين ربنا، بحيث لو سئلنا في يوم القيامة لماذا فعلت هذا؟ لماذا تركت كذا؟ أقول: قال إمامي إفعل هذا، قال إمامي لا تفعل كذا، فيكون لي عذر امام الله.

ربما يتساءل البعض عن أهمية الإمامة لكي يقوم الله عز وجل بتعيين إمام؟

وفى معرض الجواب عن هذا التساؤل يجب القول إن امة ما إذا لم يكن هناك من يسوسها ويقودها فان الفوضى ستسود حياتها وبالتالي فأنها ستكون عرضه للفناء، ومن هنا فأننا نلاحظ وعبر مسار البشرية الطويل ظاهره القيادة وهي تواكب التاريخ الإنساني.

وعلى هذا فأننا أمام حالتين لا ثالث لهما، وجود الإمام أو عدمه والحالة الثانية ستؤول بالمجتمع إلى الزوال، فتبقى إذن الحالة الأولى، وما دامت الإمامة والقيادة ضرورة اجتماعيه يبقى النقاش حول خصائص القائد فإما أن يكون عالماً عادلاً تقياً شعبياً وبعبارة واحدة صالحاً وإما أن يكون ظالماً فاسداً شريراً أنانياً وبعبارة واحدة أيضاً طالحاً.

ومن المنطقي هنا أن العقل والضمير يرجحان الأول، فالرؤية الشيعية هي الرؤية التي تنسجم ومنطق العقل والفطرة والضمير.

يقول النبي الأكرم(ص) (من مات ولم يعرف إمام زمانه مات ميتة جاهليه)١ ومن خلال هذا الحديث نكتشف أن الجاهلية كانت فارغة من التوحيد والنبوة والخلق الإنساني، وهذا ما يضفي على الحديث الشريف أهمية فائقة وحساسية بالغه لارتباط الجهل بالإمامة بالمصير الجاهلي.

المبحث الثالث: في الأدلة الدالة على ثبوت الإمامة: ونستعرض منها قسمين

القسم الاول: الادلة النقلية على ثبوت الامامة وهي على نوعين:

النوع الاول: الأدلة الدالة على ثبوت الإمامة من القرآن الكريم: وهي كثيرة لا نستطيع في هذا البحث الموجز أن نذكر كل الادلة بالتفصيل، إلا أنا سنذكر بعض آيات بنحو الاختصار دلت على ثبوت الإمامة عن طريق النص الإلهي:

الآية الأولى: (وإذ ابتلى إبراهيم ربه بكلمات فأتمهن قال إني جاعلك للناس إماما قال ومن ذريتي قال لا ينال عهدي الظالمين) ٢ .

وجه الاستدلال: أن الله عز وجل أخبر نبيه وخليله إبراهيم (ع) بأنه سيجعله إماماً للناس، فيكون الجعل من قبل الله (عز وجل) لا عن طريق الشورى أو التعيين البشري، فيثبت كون الإمامة منصب إلهي، فاختيار الإمام أمر محصور بالله سبحانه وتعالى لان البشر غير قادرين على اختيار الأفضل والاجدر لهذا المنصب وما يدل على ذلك جواب الله سبحانه وتعالى لإبراهيم (ع) فقد اقترن الجواب بياء المتكلم في كلمة(عهدي) حين قال سبحانه (لا ينال عهدي الظالمين) الأمر الذي يعني احصارها بالله سبحانه وتعالى،

1- الحر العاملي، وسائل الشيعة، ج١٦، ص٢٤٦.
2 - البقرة: ١٢٤.

ولو كانت غير منحصرة بالله سبحانه لقال (عهدكم) مثلاً بل قال (عهدي) وحسب، فالإمامة إذا عهد الله ولا شأن ولا دخل لغير الله سبحانه وتعالى فيها)١.

قال الشيخ مكارم الشيرازي:(من الآية مورد البحث نفهم ضمنيا أن الإمام (القائد المعصوم لكل جوانب المجتمع) يجب أن يكون معيناً من قبل الله سبحانه، لما يلي: أولا: الإمامة ميثاق إلهي، وطبيعي أن يكون التعيين من قبل الله، لأنه طرف هذا الميثاق، ثانيا: الأفراد الذين تلبسوا بعنوان الظلم، ومارسوا في حياتهم لحظة ظلم بحق أنفسهم أو بحق الآخرين، كأن تكون لحظة شرك مثلاً، لا يليقون للإمامة، فالإمام يجب أن يكون طيلة عمره معصوماً)٢.

الآية الثانية: قال تعالى (وجعلناهم أئمة يهدون بأمرنا وأوحينا إليهم فعل الخيرات وإقام الصلاة وإيتاء الزكاة وكانوا لنا عابدين)٣.

وجه الاستدلال: استدل بهذه الآية الكريمة على ثبوت الإمامة بالنص بالتقريب التالي: هذه الآية واضحة الدلالة على أن الله عز وجل قد جعل أئمة لدينه، وهي تبطل ما يردده بعض المخالفين من أن الإمامة بدعة ابتدعها الشيعة، ثم إن الآية السابقة قد أوضحت أن جعل الأئمة إنما هو من قبل الله عز وجل لا من قبل الناس، وإنك لا تجد آية واحدة في كتاب الله سبحانه تدل على أن ذلك موكول للناس بالشورى أو غيرها، وهذا هو معنى النص الذي تقول به الشيعة الإمامية.

قال الشيخ مكارم الشيرازي: ((وجعلناهم أئمة) أي إننا وهبناهم مقام الإمامة إضافة إلى مقام النبوة والرسالة، والإمامة.... هي آخر مراحل سير الإنسان التكاملي، والتي تعني القيادة الشاملة لكل الجوانب المادية والمعنوية، والظاهرية والباطنية، والجسمية والروحية للناس)٤.

الآية الثالثة: (ونريد أن نمن على الذين استضعفوا في الأرض ونجعلهم أئمة ونجعلهم الوارثين) ٥.

ووجه الاستدلال: هذه الآية الجليلة تنص على أن الإمامة هي منصب إلهي وذلك أنها جعل من الله سبحانه فليس لأحد من البشر دخالة في تعيين الإمام فلا هي شورى ولا هي تعيين بشري بل هي جعل من قبل الله سبحانه وتعالى فيثبت كون الإمامة منصب ألهى.

فإن قيل إن الآية نزلت في خصوص بني إسرائيل

قلنا: إن الآيات المتقدمة لا تتحدث عن فترة خاصة أو معينة، ولا تختص ببني إسرائيل فحسب، بل توضح قانوناً كلياً لجميع العصور والقرون ولجميع الأمم والأقوام، إذ تقول(ونريد أن نمن على الذين استضعفوا في الأرض ونجعلهم أئمة ونجعلهم الوارثين) ، فهي بشارة في صدد انتصار الحق على الباطل والإيمان على الكفر، وهي بشارة لجميع الأحرار الذين يريدون العدالة وحكومة العدل الالهي وانطواء بساط الظلم والجور، وحكومة بني إسرائيل وزوال حكومة الفراعنة ما هي إلا نموذج لتحقق هذه المشيئة الإلهية والمثل الأكمل هو حكومة رسول الله(ص) بعد ظهور الإسلام٦.

النوع الثاني: الادلة على الإمامة من السنة الشريفة:

السنة هي قول وفعل وتقرير المعصوم، وبما ان النبي (ص)هو مبلغ القران الكريم، وسنته تشرح القران فلا بد ان تكونا متطابقتين، فالقران يضم كل التعاليم السماوية مجملة والسنة الشريفة هي الشارحة لهذا الاجمال، ويأتي بعده أحد الثقلين الذين تركهم الرسول(ص) في الأمة أهل بيته (ع) وسنذكر جملة من الأحاديث الدالة على الإمامة من السنة الشريفة

1 - ينظر الإمامة في القران والسنة، امتثال الحبش، ص٣٧-٣٨.
2 - الأمثل في تفسير القران، الشيخ مكارم ناصر الشيرازي، ج١، ص٣٧٣.
3- الأنبياء: ٧٣.
4 - الأمثل في تفسير القران، الشيخ مكارم ناصر الشيرازي، ج١٠، ص٢٠٥.
5- القصص: ٥.
6 - الأمثل في تفسير القران، الشيخ مكارم ناصر الشيرازي، ج١٢، ص١٧٥.

الحديث الأول: (عن المفضل بن عمر، عن جابر ابن يزيد الجعفي، عن سعيد بن المسيب، عن عبد الرحمن بن سمرة قال: قال عبد الرحمن بن سمرة : فقلت : يا رسول الله أرشدني إلى النجاة ، فقال: يا ابن سمرة إذا اختلف الاهواء وتفرقت الآراء فعليك بعلي بن أبي طالب فإنه إمام امتي وخليفتي عليهم من بعدي، وهو الفاروق الذي يميز به بين الحق والباطل، من سأله أجابه ومن استرشده أرشده، ومن طلب الحق عنده وجده، ومن التمس الهدى لديه صادفه، ومن لجأ إليه أمنه ، ومن استمسك به نجاه، ومن اقتدى به هداه، يا ابن سمرة سلم منكم من سلم له ووالاه ، وهلك من رد عليه وعاداه، يا ابن سمرة إن عليا مني، روحه من روحي، وطينته من طينتي ، وهو أخي وأنا أخوه ، وهو زوج ابنتي فاطمة سيدة نساء العالمين من الأولين والآخرين ، وإن منه إمامي أمتي وسيدي شباب أهل الجنة الحسن والحسين ، وتسعة من ولد الحسين تاسعهم قائم أمتي ، يملأ الأرض قسطا وعدلا كما ملئت جورا وظلما)١ .

وجه الاستدلال: رسول الله (ص) يبين صفات الإمام علي(ع) -الفاروق الذي يميز به بين الحق والباطل، من سأله أجابه ومن استرشده أرشده، ومن طلب الحق عنده وجده، ومن التمس الهدى لديه صادفه، ومن لجأ إليه أمنه، ومن استمسك به نجاه، ومن اقتدى به هداه-من باب كونه مصداق للإمامة ووجود المصداق لا يكون الا بعد وجود أصل الامامة

الحديث الثاني:(حدثنا عن سعيد بن جبير ، عن عبد الله بن ـ عباس قال : قال رسول الله (ص) : إن الله تبارك وتعالى أطلع إلى الأرض اطلاعه فاختارني منها فجعلني نبياً ، ثم أطلع الثانية فاختار منها علياً فجعله إماماً ، ثم أمرني أن أتخذه أخاً ووليا ووصياً وخليفة ووزيراً فعلي مني وأنا من علي وهو زوج ابنتي وأبو سبطي الحسن والحسين ، ألا وإن الله تبارك وتعالى جعلني وإياهم حججاً على عباده ، وجعل من صلب الحسين أئمة يقومون بأمري ويحفظون وصيتي، التاسع منهم قائم أهل بيتي، ومهدي أمتي، أشبه الناس بي في شمائله وأقواله وأفعاله يظهر بعد غيبة طويلة وحيرة مضلة، فيعلن أمر الله، ويظهر دين الله عزوجل يؤيد بنصر الله وينصر بملائكة الله، فيملأ الارض قسطاً وعدلاً كما ملئت جوراً وظلماً)٢ .

وجه الاستدلال: رسول الله(ص) يذكر إن الله اختار علياً للإمة وهذا يدل على ثبوت أصل الولاية أولاً، اذ لم تكن الإمامة موجودة وواجبة يكون هذا الاختيار عبثي والله منزه عن العبث قطعاً ويستحيل ذلك على الله سبحانه وتعالى.

الحديث الثالث:(عن الصادق جعفر بن محمد ، عن أبيه ، عن آبائه عليهم السلام قال : قال رسول الله (ص): حدثني جبرئيل عن رب العزة جل جلاله أنه قال : من علم أن لا إله إلا أنا وحدي ، وأن محمدا عبدي ورسولي ، وأن علي بن أبي طالب خليفتي ، وأن الائمة من ولده حججي أدخله الجنة برحمتي ، ونجيته من النار بعفوي ، وأبحث له جواري ، وأوجبت له كرامتي ، وأتممت عليه نعمتي ، وجعلته من خاصتي وخالصتي ، إن ناداني لبيته ، وإن دعاني أجبته ، وإن سألني أعطيته ، وإن سكت ابتدأته ، وإن أساء رحمته ، وإن فر مني دعوته ، وإن رجع إلى قبلته وإن قرع بابي فتحته . ومن لم يشهد أن لا إله إلا أنا وحدي أو شهد بذلك ولم يشهد أن محمدا عبدي ورسولي، أو شهد بذلك ولم يشهد أن علي بن أبي طالب خليفتي، أو شهد بذلك ولم يشهد أن الائمة من ولده حججي فقد جحد نعمتي، وصغر عظمتي، وكفر بآياتي وكتبي، إن قصدني حجبته، وإن سألني حرمته، وإن ناداني لم أسمع نداءه، وإن دعاني لم أستجب دعاءه، وإن رجاني خيبته، وذلك جزاؤه مني وما أنا بظلام للعبيد. فقام جابر بن عبد الله الانصاري فقال : يا رسول الله ومن الائمة من ولد علي ابن أبي طالب ؟ قال : الحسن والحسين سيدا شباب أهل الجنة ، ثم سيد العابدين في زمانه علي بن الحسين ، ثم الباقر محمد بن علي وستدركه يا جابر ، فإذا أدركته فأقرئه مني السلام ، ثم الصادق جعفر بن محمد ، ثم الكاظم موسى بن جعفر ، ثم الرضا علي بن موسى ، ثم التقي محمد بن علي ، ثم النقي على بن محمد ، ثم الزكي الحسن بن علي ، ثم ابنه القائم بالحق مهدي أمتي الذي يملأ الارض قسطا وعدلا كما ملئت جورا وظلما ، هؤلاء يا جابر خلفائي وأوصيائي وأولادي وعترتي

1 - بحار الأنوار، محمد باقر المجلسي، ج٣٦، ص٢٢٦.
2 - بحار الأنوار، محمد باقر المجلسي، ج٣٦، ص٢٨٢.

من أطاعهم فقد أطاعني ، ومن عصاهم فقد عصاني ، ومن أنكرهم أو أنكر واحدا منهم فقد أنكرني بهم يمسك الله عزوجل السماء أن تقع على الارض إلا بإذنه ، وبهم يحفظ الله الارض أن تميد بأهلها)١.

وجه الاستدلال: ذكر رسول الله (ص) لأسماء الائمة هو فرع وجود أصل الامامة وهذا يدل على وجوب الامامة ووجودها كما هي النبوة إضافة الى ان من أنكر الائمة ووجودهم كافر، وهذا يدل على وجوب الامامة كما هي النبوة.

الحديث الرابع: (حدثنا علي بن أحمد رضي الله عنه قال: عن الصادق جعفر بن محمد، عن أبيه، عن جده عليهم السلام قال: قال رسول الله (ص): الائمة بعدي اثنا عشر أولهم علي بن أبي طالب وآخرهم القائم، هم خلفائي وأوصيائي وأوليائي، وحجج الله على أمتي بعدي، المقر بهم مؤمن والمنكر لهم كافر)٢.

وتقريب الاستدلال بهذا الحديث كما سبقه: يقول رسول الله(ص) إن من أنكر الائمة ووجودهم كافر، وهذا يدل على وجوب الامامة كما هي النبوة.

القسم الثاني: الأدلة العقلية على وجوب الإمامة:

ساق علماء الامامية ومتكلموها عدة ادلة لأثبات وجوب الامامة عقلا من الله عز وجل وهي:

الدليل الاول: دليل اللطف وهو أشهر الادلة لدى العلماء، وهذا الدليل مؤلف من مقدمتين:

الاولى: الامامة لطف.

الثانية: اللطف واجب على الله تعالى.

اما المقدمة الاولى، فقد عرف المتكلمون اللطف بانه اللطف هو ما يقرب المكلف معه من الطاعة ويبعد عن المعصية، قال الشيخ المفيد(اللطف ما أفاد هيئة مقربة الى الطاعة ومبعدة عن المعصية)٣.

وتقريب اللطف، لا يختلف المسلمون في أن الله سبحانه وتعالى إنما بعث أنبياءه ورسله وكتبه بلطفه وعطفه وحنانه على الإنسان والمجتمع البشري، وأنه هكذا ختم الرسالات برسالة الإسلام، وكما أن القرآن يحمل ألطاف الله سبحانه في تعاليمه وتشريعاته التي أنزلها لصالح الناس واختار النبي الخاتم لتطبيقه. يرى المتكلمون من الشيعة أن تعيين القيادة الإسلامية التي تلي الرسول إنما هي امتداد لهذا اللطف الإلهي؛ ليتم حفظ الإسلام والمسلمين من التيه والضياع، فيما لو ترك الكتاب بعد الرسول دون إمام مطبق للكتاب بصفته امتداداً طبيعياً وشرعياً للنبي. فمن ألطاف الله عز وجل أنه يرعى مصلحة المسلمين بشكل دقيق لذلك سن مشروع الإمامة، فالإمامة أمر إلهي كالنبوة من حيث الاختيار والاصطفاء والتعيين)٤، وفي عبارة مختصرة: قاعدة اللطف كما تسري في النبوة تسري في الامامة.

قال الشيخ المفيد (فالإمامة عندنا لطف في الدين، والذي يدل على ذلك أنا وجدنا أن الناس متى خلوا من الرؤساء ومن يفزعون اليه في تدبيرهم وسياستهم اضطربت أحوالهم، وتكدرت عيشتهم، وفشا فيهم فعل القبيح وظهر منهم الظلم والبغي، وأنهم متى كان لهم رئيس او رؤساء يرجعون إليهم في أمورهم كانوا الى الصلاح أقرب، ومن الفساد أبعد، وهذا أمر يعم كل فبيل وبلدة وكل حال وزمان، فقد ثبت أن وجود الرؤساء لطف)٥

قال الشيخ الطوسي(قده): (انه قد ثبت إن الناس، متى كانوا غير معصومين ويجوز منهم الخطأ وترك الواجب، إذا كان لهم رئيس مطاع منبسط اليد يردع المعاند ويؤدب الجاني، ويأخذ على يد السفيه والجاهل وينتصف للمظلوم من الظالم، كانوا الى وقوع الصلاح وقلة الفساد أقرب، ومتى خلوا من رئيس على ما وصفناه وقع الفساد، وقل الصلاح، ووقع الهرج والمرج، وفسدت المعايش، بهذا جرت العادة وحكم

---

1 - بحار الأنوار، محمد باقر المجلسي، ج٢٧، ص١١٩.
2 - وسائل الشيعة، الحر العاملي، ج٢٨، ص٣٤٧.
3 - أوائل المقالات، الشيخ المفيد، ص١٦١.
4 - ينظر الإمامة الكبرى والخلافة العظمى، السيد محمد حسن القزويني، ح٢، ص٣٥.
5 - الشافي في الإمامة، الشريف المرتضى، ج١، ص٤٧.

الاعتبار، ومن خالف في ذلك لا يحسن مكالمته لكونه مركوزاً في اوائل العقول. بل المعلوم ان مع وجود الرؤساء وانقباض ايديهم وضعف سلطانهم يكثر الفساد ويقل الصلاح، فكيف يمكن الخلاف فيه)١.

واما المقدمة الثانية، اي وجوب اللطف على الله عز وجل ، وجوب اللطف في هذا الدليل هو الذي تقتضيه الحكمة الإلهية؛ لأنه لا هدف من التكليف سوى أن يؤدي المكلفون الواجبات، ويتركوا المحرمات؛ كي يبلغوا كمالهم المطلوب. ومن هنا، إذا كان هناك فعل من قبل الله له دور مؤثر في تحقيق هذا الهدف من دون أن يمس باختيار المكلفين، فإن الحكمة الالهية توجب ألا يحرم الله المكلفين منه؛ لأنه في غير هذه الحالة سيستلزم الامر نقضاً للغرض. ونقض الغرض قبيح عقلاً، ويستحيل على الله سبحانه وتعالى.

قال العلامة الحلي (قده) ، قال: (والدليل على وجوبه انه يحصل غرض المكلف، فيكون واجباً والا لزم نقض الغرض، وبيان الملازمة، ان المكلف إذا علم ان المكلف لا يطيع الا باللطف، فلو كلفه من دونه كان ناقضاً لغرضه، كمن دعا غيره الى طعام وهو يعلم انه لا يجيبه الا إذا فعل معه نوعاً من التأدب، فاذا لم يفعل الداعي ذلك النوع من التأدب كان ناقضاً لغرضه، فوجوب اللطف يستلزم تحصيل الغرض)٢.

وهذا الدليل هو الدليل نفسه المقام على لزوم النبوة، فكل ما دل على وجوب النبوة ونصب النبي من الله عز وجل وتعيينه يدل على الامامة وخلافة النبي، باستثناء الوحي التشريعي.

يعتمد دليل اللطف، اذا، بشكل اساسي على ملاحظة وظيفة الامام (ع) والدور الذي يقوم به، ويرتبط هذا الدور بالدور نفسه الذي يقوم به النبي المرسل من قبل الله عز وجل، فالبشرية لا بد لها من شخص يقودها، ولا بد من تدخل الهي لذلك.

الدليل الثاني: وجوب حفظ الشريعة: يعتمد هذا الدليل على ما ثبت من كون دين الاسلام هو خاتم الاديان لا ينسخ ولا يرفع، فعلى الناس ان تتبعه الى يوم القيامة، ومتى كان كذلك كان لا بد من وجود من يحفظ هذه الشريعة، وطريق حفظ شريعة الاسلام منحصر بوجود المعصوم (ع).

وتعتمد الطريقة، في هذا الاستدلال، على ما ذكره الشيخ الطوسي(قده) عن حصر الطرق لحفظ الشريعة بأمور، منها: وجود المعصوم، وحيث تبطل الوجوه الأخرى لا يبقى من طريق لحفظ الشريعة سوى وجود المعصوم، والطرق الاخرى هي التواتر، والثاني الإجماع والثالث هو إخبار الاحاد والقياس.

قال الشيخ الطوسي(قده): (فلا تخلو-الشريعة-من أن تكون محفوظة بالتواتر او الاجماع او الرجوع الى اخبار الاحاد والقياس، او بوجود معصوم (ع) عالم بجميع الاحكام في كل عصر يجري قوله مثل قول النبي(ص)، فإذا أفسدنا الأقسام كلها الا وجود معصوم ثبت انه لا بد من وجوده في كل وقت)٣.

الدليل الثالث: بيان الاحكام الشرعية: ان الشريعة الاسلامية لم تصل فيها الى الناس احكام جميع الوقائع، فلا بد من شخص يبين لهم تلك الاحكام، قال العلامة الحلي(قده) في الالفين: (الوقائع غير محصورة والحوادث غير مضبوطة، والكتاب والسنة لا يفيان بها، فلا بد من امام منصوب من قبل الله تعالى، معصوم من الزلل والخطأ، يعرفنا الإحكام ويحفظ الشرع)٤.

ويتحدث المطهري (قده): عن الحاجة إلى الامام من هذه الجهة: قال (فان الدين الاسلامي لا شك في نزوله كاملاً على النبي(ص)، والنبي بلغه للناس كاملاً، ولكن هذه الصيغة الكاملة للأحكام التي صدرت من النبي (ص) لم تكن تساوي ما قاله لعامة الناس، ومن هنا فان ما بلغه لعامة الناس لم يكن يعبر عن الصيغة الكاملة للأحكام التي اوحيت اليه من عند الله، بل اختص بصيغة الاحكام الكاملة تلميذه الخاص علي بن ابي طالب(ع)، ثم إن الكثير من الاحكام لم تظهر موضوعاتها في عصر النبي اصلاً وانما حصل السؤال عنها بعد ذلك)٥.

ان الصياغة التي يمكن لنا تقديمها لهذا الدليل تعتمد على نقطتين:

1- محمد بن الحسن بن علي، الشيخ الطوسي، الاقتصاد، ص١٨٣.
2- الحسن بن يوسف بن علي المطهر، العلامة الحلي، كشف المراد في شرح تجريد الاعتقاد، ص٤٤٥.
3- محمد بن الحسن بن علي، الشيخ الطوسي، الاقتصاد، ص١٨٧.
4- الحسن بن يوسف بن علي المطهر، العلامة الحلي، الالفين، ص٢٨.
5- مرتضى محمد حسين، المطهري، الإمامة، ص٥٠.

١ ـ ان الاسلام، بوصفه دينا كاملاً، نزل على النبي (ص) من قبل الله عز وجل .
٢-ان الاحكام الشرعية التي بلغها النبي هي الاحكام التي كانت محل ابتلاء في عصره وأودع باقي الاحكام الشرعية عند الائمة المعصومين ليبلغوها للناس حسب الفترات الزمنية لعصورهم.

الدليل الرابع: إقامة الحكومة الإلهية: ويعتمد هذا الدليل على مقدمة ثابتة في الشريعة الإسلامية تقضي بما يأتي: في الإسلام مجموعة من الإحكام التي تتوقف إقامتها على وجود الإمام، وهذه التكاليف تتعطل مع عدم وجود إمام للناس يقوم بها، ومن هذه الإحكام الحقوق الشرعية التي لا بد من دفعها للإمام، والتحاكم في مقام نزع الخصومة، إي الفصل بين الاختلافات، وإقامة بعض الفرائض كالصلاة والزكاة والحج والجهاد وغيرها من الوظائف الموكولة في الشرع للإمام، وحيث إن هذه الفرائض لا بد للناس من إقامتها، وهم مكلفون بذلك، فلا بد من وجود إمام يقوم بها، والتكليف بإقامتها من دون تعيين أئمة من الله عز وجل من التكليف بما لا يطاق، وهو مستحيل على المولى الحكيم، وهذا الدليل ساقه الشيخ المفيد1(قده) لإثبات لزوم معرفة الإمام على المكلفين، وهو يصلح أيضا دليلاً على أصل لزوم الإمامة، وهذه الوظائف يمكن التعبير عنها بأنها وظائف الحكومة الإسلامية والإمام هو الحاكم فيها.

الدليل الخامس: عدم وجود الإمام يستلزم اختلاف تأويل القران، مما يؤدي إلى الفرقة وهذا خلاف الحكمة، فلا بد من وجود مبين لكتاب الله عز وجل هم الأنبياء وصفوته من خلقه الأئمة (ع).

قال الشيخ الصدوق (قده) (إنه لما كان كل كلام ينقل عن قائله يحتمل وجوهاً من التأويل، وكان أكثر القرآن والسنة مما أجمعت الفرق على انه صحيح لم يغير ولم يبدل، ولم يزد فيه ولم ينقص منه، محتملاً لوجوه كثيرة من التأويل، وجب أن يكون مع ذلك مخبر صادق معصوم من تعمد الكذب والغلط، مُنبئ عما عني الله ورسوله في الكتاب والسنة على حق ذلك وصدقه، لان الخلق مختلفون في التأويل، كل فرقةٍ تميل مع القرآن والسنة إلى مذهبها فلو كان الله تبارك وتعالى تركهم بهذه الصفة من غير مخبر عن كتابه صادق فيه لكان قد سوغهم الاختلاف في الدين ودعاهم إليه...)٢ .

فلما استحال ذلك على الله عز وجل، وجب أن يكون مع القرآن والسُنة في كل عصر من ينبئ عن المعاني التي عناها الله عز وجل في القرآن بكلامه وينبئ عن المعاني التي عناها رسول الله (ص) في سنته وأخباره، وهذا سبب سكوت الشامي عندما ناظره هشام بن الحكم رضي الله عنه حين قال له هشام: يا هذا أربُّك أنظَر لخلقه أم خلقُهُ لأنفسهم؟

فقال الشامي: بل ربي أنظر لخلقه.

فقال: ففعل بنظره لهم ماذا؟ !

قال: أقام لهم حجةً ودليلاً كيلا يتشتتوا، أو يختلفوا، يألفهم ويقيم أودهم ويخبرهم بخبر ربهم.

قال: فمن هو؟ !

قال: رسول الله (ص)

قال هشام: فبعد رسول الله مَنْ ؟ !

قال: الكتاب والسُنة

قال هشام: فهل ينفعنا اليوم الكتاب والسُنة في رفع الاختلاف عنا؟ !

قال يونس بن يعقوب (الراوي) فسكت الشامي»٣.

الدليل السادس: إنا لا نجد فرقةً من الفرق ولا ملةً من الملل بقوا وعاشوا إلا بقيم ورئيس لما لابد لهم منه في أمر الدين والدنيا، فلم يجز في حكمة الحكيم أن يترك الخلق مما يعلم انه لابد لهم منه، ولا قوام لهم إلا به.

نتائج البحث

الأول: أن الإمامة جعل إلهي ولا دخل لغيره سبحانه وتعالى في جعلها.

1- انظر: محمد بن محمد بن نعمان، الشيخ المفيد، الافصاح في إمامة امير المؤمنين Δ ، ص٢٩.
2- محمد بن علي بن الحسين، الشيخ الصدوق، معاني الأخبار، ص١٣٣.
3- محمد محسن بن الشاه مرتضى، الفيض الكاشاني، الوافي، ج٢، ص٢٨.

الثاني: أن الإمامة عهد إلهي، وليس أمراً يترك للناس تعيينه وانتخاب صاحبه.
الثالث: أن ذلك العهد الإلهي لا يناله أي ظالم ابداً، وهذه هي العصمة.
الرابعة: أن الإمامة مطلقة غير مختصة بجهة معينة.
الخامس: إن كون شخص إماماً يقتضي هدايته للبشر، وإمامته وهدايته للبشر تستلزم معرفته بمجاري تلك الهداية

فهرست المصادر

١- القران الكريم.
٢- الشيخ الكليني، محمد بن يعقوب، الكافي، الناشر: دار الكتب الإسلامية، طهران - إيران، ١٤٠٧ هـ ق، الطبعة الرابعة.
٣- الشيخ الصدوق، محمد بن علي بن بابويه القمي، التوحيد، تحقيق: تصحيح وتعليق: السيد هاشم الحسيني الطهراني، منشورات جماعة المدرسين في الحوزة العلمية في قم المقدسة.
٤- الشيخ الصدوق، محمد بن علي بن بابويه القمي، معاني الأخبار، تحقيق: علي أكبر الغفاري، مؤسسة النشر الإسلامي التابعة لجماعة المدرسين بقم المشرفة، ١٣٧٩ - ١٣٣٨ ش.
٥- الشيخ الطوسي، محمد بن الحسن بن علي، الاقتصاد، منشورات مكتبة جامع چهلستون – طهران، مطبعة الخيام – قم المقدسة، ١٤٠٠هـ .
٦- الشريف المرتضى، السيد أبو القاسم علي بن طاهر ذي المناقب، رسائل الشريف المرتضى، تحقيق وإعداد: السيد أحمد الحسيني، دار القرآن الكريم – قم المقدسة، مطبعة الخيام، سنة الطبع: جمادي الثاني ١٤١٠، الطبعة الاولى.
٧- الشيخ المفيد، محمد بن محمد بن نعمان، ، الإفصاح في إمامة أمير المؤمنين (ع) ، تحقيق: مؤسسة البعثة، دار المفيد للطباعة والنشر والتوزيع، بيروت- لبنان، ١٤١٤-١٩٩٣م، الطبعة الثانية.
٨- الطبرسي، الفضل بن الحسن، تفسير مجمع البيان، تحقيق وتعليق: لجنة من العلماء والمحققين الأخصائيين، مؤسسة الأعلمي للمطبوعات، بيروت - لبنان، ١٤١٥ هـ - ١٩٩٥ م، الطبعة الأولى.
٩- المحقق النراقي، المولى احمد بن محمد مهدي، مستند الشيعة، تحقيق: مؤسسة آل البيت عليهم السلام لإحياء التراث - مشهد المقدسة ، الناشر: مؤسسة آل البيت عليهم السلام لإحياء التراث – قم، ربيع الأول ١٤١٥، الطبعة الأولى.
١٠- المحقق النراقي، المولى احمد بن محمد مهدي، عوائد الأيام، مطبعة مكتب الإعلام الإسلامي، تحقيق: مركز الأبحاث والدراسات الإسلامية، سنة الطبع: ١٤١٧ - ١٣٧٥ م، الطبعة الأولى.
١١- البحراني، ميثم بن علي بن ميثم، شرح نهج البلاغة، تحقيق: عني بتصحيحه عدة من الأفاضل وقوبل بعدة نسخ موثوق بها، مركز النشر مكتب الاعلام الاسلامي - الحوزة العلمية – قم المقدسة – ايران، چاپخانه دفتر تبليغات اسلامي، ١٣٦٢ ش، الطبعة الاولى.
١٢- ابن منظور، عبد الله محمد بن المكرم بن أبي الحسن، لسان العرب، تحقيق: عبد الله علي الكبير، محمد أحمد حسب الله، هاشم محمد الشاذلي، دار المعارف جمهورية مصر العربية، طبعة جديدة محققة ومشكولة شكلاً كاملاً ومذيلة بفهارس مفصلة.
١٣- البحراني، ميثم بن علي بن ميثم، النجاة في القيامة في تحقيق أمر الإمامة، مطبعة الهادي، ١٤١٧ هـ .
١٤- الحراني، الحسن بن علي بن شعبة، تحف العقول عن ال الرسول، تحقيق وتصحيح وتعليق: علي أكبر الغفاري، مؤسسة النشر الإسلامي التابعة لجماعة المدرسين بقم المقدسة، ١٤٠٤ - ١٣٦٣ ش، الطبعة الثانية.
١٥- الفيض الكاشاني، محمد محسن بن الشاه مرتضى، الوافي، تحقيق: وتصحيح والتعليق عليه والمقابلة مع الأصل ضياء الدين الحسيني الأصفهاني، مكتبة الامام أمير المؤمنين علي (ع) العامة – أصفهان، طباعة أفست نشاط أصفهان، أول شوال المكرم ١٤٠٦ هـ . ق ١٩ / ٣ / ٦٥ هـ . ش، الطبعة: الأولى.

١٦- المطهري، مرتضى محمد حسين، الإمامة، ترجمة جواد علي كسار، مؤسسة ام القرى، دار الحواء للطباعة والنشر والتوزيع.
١٧- الشيخ المظفر، محمد رضا مظفر، عقائد الإمامية، تحقيق وتقديم: الدكتور حامد حفني داود، انتشارات أنصاريان – قم المقدسة- ايران، مطبعة: بهمن.
١٨- العلامة المجلسي، الشيخ محمد باقر، بحار الأنوار، مؤسسة الوفاء - بيروت – لبنان،١٤٠٣ – ١٩٨٣م، الطبعة : الثانية المصححة.
١٩- الفراهيدي، الخليل بن احمد، كتاب العين مرتباً على حروف المعجم، ترتيب وتحقيق: الدكتور عبد الحميد هنداوي، دار الكتب العلمية - بيروت - لبنان، ١٤٢٤هـ - ٢٠٠٣م، الطبعة الأولى.
٢٠- مجمع اللغة العربية - جمهورية مصر العربية، المعجم الوسيط، مكتبة الشروق الدولية، ١٤٢٥هـ - ٢٠٠٤م، الطبعة الرابعة.
٢١- العلامة الحلي، الحسن بن يوسف بن علي المطهر، نهج الحق وكشف الصدق، تحقيق: تقديم: السيد رضا الصدر/ تعليق: الشيخ عبن الله الحسني الأرموي، مؤسسة الطباعة والنشر دار الهجرة- قم المقدسة، ذي الحجة ١٤٢١ هـ .
٢٢- العلامة الحلي، الحسن بن يوسف بن علي المطهر،الألفين،مكتبة الالفين،الكويت،١٤٠٥هـ - ١٩٨٥ م.
٢٣- العلامة الحلي، الحسن بن يوسف بن علي المطهر، كشف المراد في شرح تجريد الاعتقاد، تحقيق : آية الله حسن زاده الآملي، مؤسسة نشر الإسلامي – قم المقدسة، ١٤١٧هـ ، الطبعة السابعة.
٢٤- العلامة الحلي، الحسن بن يوسف بن علي المطهر، الكتاب النافع يوم الحشر، تحقيق وشرح المقداد السيوري، دار الأضواء للطباعة والنشر والتوزيع، بيروت- لبنان، ١٤١٧هـ - ١٩٩٦م، الطبعة الثانية.
٢٥- العلامة الحلي، الحسن بن يوسف بن علي المطهر، الفاضل المقداد، إرشاد الطالبين على كتاب نهج المسترشدين، مطبعه بومباي- الهند، ١٣٠٣هـ ، طبع بآمر الحاج علي محلاتي الحائري ومحمد الشيرازي الملقب بملك الكتاب.
٢٦- البهبهاني، علي بن محمد بن علي، مصباح الهداية في اثبات الولاية، تحقيق وإشراف: رضا الاستادي، مدرسة دار العلم بالأهواز، مطبعة سلمان الفارسي بقم المقدسة، ١٤١٨ هـ - ق، الطبعة الرابعة.
٢٧- المازندراني، مولى محمد صالح، شرح أصول الكافي، تحقيق وتعليقات: الميرزا أبو الحسن الشعراني / ضبط وتصحيح : السيد علي عاشور، دار إحياء التراث العربي للطباعة والنشر والتوزيع، الناشر : دار إحياء التراث العربي للطباعة والنشر والتوزيع - بيروت – لبنان، ١٤٢١-٢٠٠٠م، الطبعة الاولى.